

خالد الفليج

00:00:00

للہ عز وجل - 00:04:11

صب عليه اسامة بن زيد الماء لكن قد يقال ان صب اسامة ليس بطلب النبي صلى الله عليه وسلم. وانما اجتهادي اسامة رضي الله تعالى عنه فعلى هذا يقال لو ان مسلم - [00:04:38](#)

اعانه على الوضوء غيره دون طلب فلا كراهية في ذلك واما طلبه الاعان على ذلك فان هذا مما لا ينبغي مما لا ينبغي واما يكره لان المسلم مأمور الا يسأل الناس شيئا الا يسأل الناس - [00:04:54](#)

لا شيء فالبخاري اراد بهذا يبين ان الرجل يوطأ صاحبه ويعينه انه لا حرج في ذلك. قال له جائز كما قال حتى محمد بن سلام هو البيكندي قال اخبر يزيد ابن هارون عن يحيى - [00:05:08](#)

ابن سعيد عن موسى ابن عقبة عن قريب الكريب مولى ابن عباس عن اسامة بن زيد رضي الله تعالى عنه قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم لما افاض من عرفة - [00:05:25](#)

عادل الى الشعب فقضى حاجته قال اسامة فجعلت اصوم عليه ويتوطأ فقلت يا رسول الله اتصلي فقال المصلى امامك هذا حين استدل به على ان اسامة هو الذي سكب الماء على النبي صلى الله عليه وسلم ليتوضأ. وهذا يدل على جواز ذلك. على جواز ذلك لكن - [00:05:38](#)

طلبه مما لا ينبغي لكن لو طلبه فوضوء ايضا صحيح. لو طلب الانسان غيره ان يصب الى الماء فان وضوءه صحيح ولا اثم عليه في ذلك لكن الافضل والاكمل ان يوضئ نفسه بنفسه - [00:06:02](#)

والا يستعين بغيره على وضوءه ثم قال حدثنا عمرو بن علي حدث عمرو بن علي عن اه عمرو بن علي الفلاس رحمه الله تعالى هو عمرو بن علي بن بحا بن كنيذ الصيرفي الباهر البصري الفلاس - [00:06:17](#)

قال حدثنا عبد الوهاب وهو ابن عبد الوهاب ابن عبد المجيد ابن السلط ابن دينار ابن عبيد الله الثقفي ابن وهاب الثقفي قال سمعت يحيى بن سعيد اخبرنا سعد بن هشام ابن ابراهيم الزهري ان ذات ابن جبير ابن - [00:06:34](#)

بل اخبره انه سمع عمر ابن المغيرة سيدنا شعبة يحدث عن المغيرة انه كان في سفر وانه ذهب لحاجة له وان مغيرة جعل يصب الماء عليه وهو يتوضأ. اذا صب الماء على النبي صلى الله عليه وسلم - [00:06:50](#)

حسام بن زيد والمغيرة بن شعبة رضي الله تعالى عنهما. والنبي اقر ذلك ولم ينكره. فدل على ان المسند يعين على وضوءه دون قصد ودون طلب ان هناك كراهية في ذلك ولا حرج في ذلك - [00:07:06](#)

وذكر وضوء النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال باب قراءة القرآن بعد الحدث وغيره اي هل يجوز المسلم ان يقرأ القرآن بعد حدث او او غيره بعد الحدث وغيره - [00:07:23](#)

يعني مما ينقض الوضوء مما ينقض الوضوء او كان على غير طهارة ولعله يريد وغيره قد يدخل بذاك الحدث الاكبر بعد الحدث الحدث الاصغر وغيره الحدث الاكبر. قال بن قال من معتمر عن ابراهيم النخعي - [00:07:38](#)

لا بأس بالقراءة في الحمام وقول ابراهيم هنا انه لا بأس باضطراب الحمام ليس هو الحمام الذي تقضى فيه الحاجة وانما المراد بالحمام هنا المغتسل الذي يغتسل فيه المسلم يكون مكان يغتسل فيه الناس مع امن كشف العورات - [00:07:53](#)

فهذا لا يأخذ حكم الكنيف ولا يأخذ حكم مكان قضاء الحاجة فلا بأس ان يقرأ القرآن في مكان الاغتسال قال ويكتب الرسالة غير وضوء. الرسالة خص الرسالة لماذا؟ لانه قد يكتب فيها بسم الله الرحمن الرحيم في اولها وهو من كلام الله عز وجل - [00:08:13](#)

وقد ايضا يطعمها بشيء من كلام الله وقال حماد وهو ابن ابي سليمان اخرج ذكر البخاري هنا وهو ليس من شرطه لكن ذكره في التعليقات وقال حماد هو ابن ابي سليمان - [00:08:33](#)

شيخ ابي حنيفة عن ابراهيم انه كان قال ان كان عليهم ازارا فسلم والا فلا تسلم منهم المغتسلون في الحمام ان كان عليهم ازار اي ستروا عوراتهم من بين السرة والركبة فسلم - [00:08:48](#)

فان كان متلبسين بمنكر فلا تسلم وهذا ضابط لمن اراد ان يسلم على متلبس بمنكر. يقول اذا اردت ان تسلم على متلبس بمنكر فاستشعر قبل سلامك انك ستنهاه وستنكر عليه - [00:09:05](#)

اما ان تسلم دون انكار فلا من اراد ان يسلم على متلبس بمنكر نقول سلم ولكن حال تسليمك عليك ان تنكر المنكر الذي عليه الا اذا كان منكروه مما يعلم حرمة واشتهر بين الناس - [00:09:22](#)

فانت تسلم من باب تأليف قلبي على امر اعظم فهذا له وجه هذا له وجهه. اذا قال اذا كان عليهم ازر فسلم والا فلا تسلم انكارا لفعلهم وتقبيحا لعملهم قول قراءة القرآن - [00:09:41](#)

ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث عائشة رضي الله تعالى عنها وهو على شرط مسلم ليس على شرط البخاري كان النبي صلى الله عليه وسلم يذكر الله على كل احيانه - [00:09:59](#)

كان النبي صلى الله عليه وسلم يذكر الله على كل احيانه هذا الحديث يدل على ان النبي كان يذكر الله ويدخل في ذكر الله عز وجل قراءة القرآن لكن هل يدخل في هذا العموم يذكر على كل احيانه - [00:10:09](#)

قراءة القرآن للجلب نقول الصحيح ان الجن لا يقرأ القرآن. لا يقرأ القرآن الجنب لحديث علي وان كان فيه ضعف انه قال لا ولا ولا حرف لكن هو قولك هو قول اكابر الصحابة - [00:10:24](#)

وقول عمر وقول علي وقول اكابر الصحابة ان الجنب لا يقرأ شيء من القرآن اجاز بعض العلماء ان يقرأ ورده الورد الذي يكون في عند نوم مثلا وتوضاً وضوء الصلاة فاحتاج الى قراءة الكرسي نقول لا حرج. ان يقرأ اية الكرسي عند نومه لا حرج - [00:10:40](#)

ان يقرأ المعوذات والاخلاص عند النوم نقول لا حرج لانه يدخل في وده وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه رخص للجنب ان ينام اذا توضأ. ان ينام الجن يتوضأ ولا شك ان النائم يحتاج - [00:10:59](#)

ان يذكر ورده ويقال ابن عباس لا بأس ان يقرأ ورده من القرآن. فيقرأ الجنب اه اية الكرسي خواتم كذلك المعوذات مثلا. اما ان يفتح القرآن ويقرأه فلا يجوز يفتح القرآن ويقرأه وهو جنب فلا يجوز. انما يقرأ ما يحتاجه - [00:11:13](#)

عند نومه عند نومه او ما كان من ورد عند نومه هذا هو الصحيح وهذا الذي عليه الائمة وهو الذي عليه عامة العلماء. هناك قول يذهب اليه بعضهم الى ان الجنابة لا تمنع من قراءة القرآن - [00:11:34](#)

وهذا من يرى ان قول الصحابي ليس بحجة. وهذا القول لا شك انه ضعيف والصحيح ان قراءة القرآن للجنب لا تجوز اذا كان على وجه ابتداء القراءة يبتدى قراءة يريد ان يبتدى ختمة او يقرأ القرآن ليذكر الله عز وجل نقول لا يجوز كذلك وانما يستثنى من ذلك - [00:11:50](#)

ان يقرأ شيئاً من ورده ثم قال رحمه الله تعالى هذا ما يتعلق بمسألة قراءة القرآن اما مس المصحف وهو جنب فهذا محل اجماع واما بسه وهو في الحدث اصلا فهو محل اتفاق - [00:12:11](#)

اتفاق الائمة الاربعة انه لا يمس المصحف وهو جل وهو على حدث ويتفق ويجمع اهل العلم على ان الجنب لا يمس القرآن لان الذين اختلفوا اختلفوا في الحدث الاصغر. وكانهم سلموا في الحدث الاكبر - [00:12:23](#)

مع ان الذي الذي يجوز مس المصحف في الحادث الاصغر يلزمه ان يجوزه الحدث الاكبر. لانه اذا علل لا يمس الا المطهرون ما به الملائكة وان المؤمن لا يجلس ولا وان المؤمن لا ينجس - [00:12:41](#)

فان هذا الوصف يلحق الحدث الاصغر ويلحق الحدث الاكبر فليسوا لك وجع التفريغ فهذا مما يرد به قول من قال انه يقرأ واحيانا اصغر يمس في الحيوان الاصغر يمس به حيث اكبر. يقول القرآن لا يمس الا طاهر - [00:12:57](#)

وهذا الوصف مشترك بين من حدث واصل بين حدثه اكبر لان هذا طاهر وهذا طاهر ايضا. فعلى هذا يقال ان الاصل لا يمسهر انه المراد بالطهارة الكلية المطلقة من الحدثين الاصغر - [00:13:12](#)

والاكبر وهو الذي على اتفاق الائمة ثم ذكر حديث قال حدثنا اسماعيل وابن ابي اويس قال حدثني مالك وخاله عن مخرب ابن سليمان عن قريبة وابن عباس عن ابن عباس اخبره انه بات ليلة عند ميمونة - [00:13:27](#)

وهي خالته فاضطجع يقول فاضطجعت في عرض الوسادة هكذا اضطجع في عرضها والنبي دار في طولها هو زوجه. اصبح ابن عباس قريبا منه. يعني هذه الوسادة الان ابن عباس نائم هنا وضع رأسه على عرضها - [00:13:46](#)

والنبي صلى الله عليه وسلم وزوجه وضعها في طولها يقول فاستيقظ النبي صلى الله عليه وسلم تلوث حتى انتصف الليل او قبله بقليل او بعده لا يدري لكنه استيقظ بالنصف من وسط الليل - [00:14:02](#)

قال فجلس يمسح النوم على وجهه ان مسح النوم على وجهه هنا هذا امر جبلي وعادة. الانسان اذا قام من النوم ماذا يفعل؟ على طول يفعل كذا فليست لا تفعل تلك عبادة وانما تفعل عادة الناس اذا استيقظ حتى غير المسلم اذا قام انه ماذا يفعل؟ يمسح -

[00:14:19](#)

الوجه من باب ان يزيل اثر النوم فالنبي صلى الله عليه وسلم لما استيقظ من نومه مسح وجهه يخفف اثر النوم صلى الله عليه وسلم قال ثم قرأ العشر الايات الخواتيم من سورة ال عمران. اذا هذا سنة السنة اذا قام للنوم - [00:14:36](#)

ان يقرأ العشر الايات من خواتيم سورة ال عمران ويرفع بصره الى السماء ويرفع رأسه الى السماء وان كان يبصر السبب فهو افضل لان مراعاة الايات حسب اللهم ان في خلق السماوات والارض واختلاف الليل والنهار لآيات لاولي الباب - [00:14:56](#)

الذي يذكر الله قياما وقعودا على جنوبهم فاذا استطاع ان ينظر السماء ويقرأ الايات متأمل متدبرا فهو حسن الى ان قال ثم قام الى شن الشاهد انه قرأ القرآن على غير وضوء - [00:15:17](#)

هذا شهد قام مباشرة ماذا فعل؟ ان في خلق السماوات والارض واختلاف الليل والنهار لآيات فاستفاد من هذا ان النبي ذكر الله وقرأ القرآن وهو على غير وضوء. وحديث ابني كارهت ولا يذكر على غير طهارة هذا مع الاستطاعة. الافضل للانسان والاكمل ان يذكر اي

شيء. على طهارة وعلى وضوء. لقال ان من سلم اقالة فضرب - [00:15:32](#)

على جوتين ثم رجع الاسلام قال اني كرهت ان اذكر الله على غير طهارة او يفصل فيقال ما كان قريب عهد ببول او حدث اكبر حدث اصغر بول او غائط - [00:15:56](#)

فان من فان مما يكره ان يذكر الله مباشرة حتى يزيل اثر هذه النجاسة. اما ان كان آآ حدثه بغير بغير المخرج من السبيلين فان امره اوسع. في مثل النوم مثلا هذا - [00:16:09](#)

لكن ليس البول الغائط فيقال ان النبي كره ان يذكر الله بعد بعد قضاء بوله وذكر الله بعد قضاء بعد استيقاظ للنوم لان حدث النوم ليس كحدث الغائط والبول فهذا يخفف فيما لا يخفف في ذاك - [00:16:23](#)

وعلى كل حال لو ذكر الله في كل حال ولو كان بعد حدث غائط او بول فلا بأس بذلك. يقول فيقول بعدها فقامت فصنعت مثل ما صنعت ثم يقول اه ثم قام الى شن معلقة فتوضأ منها فاحسن وضوءه ثم قام يصلي - [00:16:42](#)

فقامت وصنعت مثل ما صنعت ثم ذهبت فقامت الى جنبي فوضع يده اليمنى يعني ابن عباس لما صف النبي صلى الله عليه وسلم وقف عن يساره وقفا على يسار النبي صلى الله عليه وسلم فاصبح في منزلة الامام والنبي في مقام المأموم. فاخذه النبي صلى الله عليه وسلم - [00:17:01](#)

واداره حتى جعله عن يمينه يقول ثم ذهبت فقامت الى جنبي فوضع يده اليمنى على رأسي واخذ باذني اليمنى يقتلها. فصلى ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم اوتر - [00:17:17](#)

محمود ابن عباس ان لو صلى ثلاث عشر ركعة مع راتبة الفجر واحد عشر ركعة بغير راتبة الفجر فلا ترى فلاحية عائشة وحديث ابن عباس رضي الله تعالى عنه. وهذا الحديث انه صلى ركعتين ركعتين ركعتين حتى ذكر ستة تسليمات. وركعة - [00:17:36](#)

فجاء ثلاثة عشر كان يقول هذا وهم والمحفوظ انه صلى ثلاثة عشر ركعة من ركعة معها ركعتي الفجر والا هي احدى عشر ركعة صلاها النبي صلى الله عليه وسلم قال ثم اضطجع - [00:18:00](#)

حتى اتاه المؤذن فقالوا فصلوا ركعتين خفتين. اضطجاع هنا متى بعد وتره وقبل اذان الفجر وهذا مما ينكره يعني بعض العلم يرى ان الاضطجاع متى يكون يكون بعد الاذان وبعد راتبة الفجر - [00:18:15](#)

وهذا هو المحفوظ ان اضطجاعه كان النبي صلى الله عليه وسلم يضطجع اذا صلى راتبة الفجر ضجع. ضجعة خفيفة. واما اذا صلى الليل وكان هناك وقت تقول عائشة فان كان - [00:18:31](#)

كم كنت نائمة؟ حدثني والا نام اذا ما بعد وتره هو نوم وليس اضطجاع وما بعد وما بعد راتبة الفجر هو فالاضطجع ليس بنوم واضح ولذلك بعضهم يرى ان هناك رجعتان رجعة بعد الوتر ورجعة بعد راتبة الفجر وهناك من يراها ظجعة واحدة - [00:18:44](#) ويراه بعد راتبة الفجر ولا يرى ولا يرى ضجعة بعد الوتر والصحيح انه اذا صلى الوتر وكان هناك وقت نام واما الاضطجاع الذي ليس بنوم هو يكون بعد راتبة - [00:19:08](#)

الفجر يأتي طرق هذا الحديث وفيه وفيه انه صلى الله عليه وسلم صلى احدى عشرة ركعة. اول اول مر بنا هذا الحديث في قصر مئة وسبعطعش الحديث ايضا جاء الحديث عدة طرق جاء عن سعيد جبير عن ابن عباس وجاء عن قرية عن ابن عباس وجاء من طرق كثيرة ذكر في حديث - [00:19:23](#)

سعيد جبير ابن عباس وفيه فصلى خمس ركعات ثم صلى ركعتين ثم نام. كم صلى الان؟ سبع. حتى سمعت غطيظه او خطيظه ثم خرج للصلاة. اصبح نأخذ اي شيء يعني اصبح رجعتاه انما ايش - [00:19:47](#) بعد راتبة الفجر هذا من من والحديث له طرق لك في ايضا في حديث ثمانية وثلاثين في الحديث عمرو ابن دينار عن قريش عن ابن عباس وفيه انه قال الصلاة فصلت ولم يتوضأ فلما - [00:20:08](#) الى قال ثم صلى ما شاء الله ثم صلى ما شاء ثم اضطجع ما ذكر عليه فنام حتى بالصلاة فقام معه الى الصلاة فصلى ولم يتوضأ. اصبح ايش؟ بعد راتبة الفجر - [00:20:25](#)

بعد الوتر يحصل لك ايه. مع الكل يراها. ما الكل يتفرد بها الزيادة ويرى ان الضجة تكون بعد الوتر وليس بعد وليس بعد الفجر. والصحيح ان بعد الفجر ليس بعد - [00:20:48](#)

هذا ليس وضع انما هو نوم نعم وانما الضجعة تكون بعد بعد بعد راتبة الفجر؟ الوهم من بر بها ما لك؟ ما جرى هذا. ليس ابن مالك هو ممن فوق مالك ظابط هو الحافظ لكن - [00:21:01](#)

فالحديث له الفاظ كثيرة واختلف فيه الرواة مرتي يذكرون احدعش مرتي اذكر الثالثة عشر مراتي يذكرها مع انها راكبة الفجر مرة لا يذكر عدد مرة يذكر ضجع بعد انه قام اتاه بلال فاذن - [00:21:16](#)

قال فقاموا صلى ولم يتوضأ مرة يقول نام ثم انن ثم صل ثم له طرق كثيرة. حديث سعيد من نفس الحديث هذا بنفس الحديث. حديث قريش نفس الحديث ايضا لا حتى النوم اي نفسه. هنا ولذلك بعضهم ايش معنى؟ قال - [00:21:30](#) هي عدة نومات حتى ايش؟ حتى ايش؟ يجمع بين الطرق هذه والصحيح انها هي مرة واحدة وقصة واحدة حصلها ذلك. نعم. نخرج على هذا والله تعالى اعلم. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد - [00:21:47](#)

قيام قيام داوم. ست مئة الف. النبي من كل الليل صلى. صلى من اوله وصلى بالوسط وصلى من اخره وانتهى وتروا الى سحره. فالنبي اخبر بافضل القيام قال هو في قيام داوود. كيف يقصى لداوود - [00:22:03](#)

كان ينام نصفه ثم يعني كان ينام من اول الليل ثم يقوم نصف ثم يقوم ثلثه ثم ينام سدسه يعني اصبح يقوم كم؟ يقوم الثلث وينام الثلثين يقوم ثلث - [00:22:20](#)

بمعنى انه يقوم بعد منتصف الليل. نعم. فيصلي يصلي من نص الليل التالي ثلثه. الثلث ثم ينام الثلث الاخير ولماذا ينام؟ حتى يكون يقبل الفريضة بعد النوم فيكون انشط واقوى. بخلاف كان متصل صلاته - [00:22:36](#)

ولذلك النبي صلى الله عليه وسلم كان تقول عائشة ما اتى للسحر الا وهو نائم عندي. نائم عندي السحر ما ما يعني آ السحر غالب ما كان سميته يدركه السحر وهو نائم عند عائشة رضي الله تعالى عنها. السحر قبل الفجر. قبل الفجر. الوهم هنا في حديث - [00:22:59](#)

واختلاف هو فقط من الرواة الذي رووا الحديث. الصائم احدعش. لا اريد منهم من ادخل راتبة الفجر في الثلاثطعش منهم من فصلها اصلحت احدى عشر ركعة في اصلا احدعش الفجر اصبحت كم؟ زاد الركعتين اللي هي الفجر بس فقط المعدة مما يدل على هذا انه

في رواية نص على - [00:23:16](#) مع من الليل كله اي نعم براتبة الفجر اي نعم براتبه وفي رواية انه ايضا نص عنها انه صلح ما تجي بمعنى ها؟ يعني تعدد القصة؟ هذا

قول لكن الصحيح انه مرة واحدة - 00:23:42

قال صلى الله عليه فصلى ثلاث عشر ركعة ثم نام حتى نفخ. وكان اذا نام نفخ. هم. ثم اتاه المؤذن فخرج فصلى ولم يتوضأ. هذا هو الا
في سورة الاخلاص. نفخ يا شيخ عيش خيرى. ايه. ياخذ لك صوت لطيط. ثم قرأ. لان النبي كان - 00:24:01

ينام تنام عين ولا ينام قلبه ومن السعي ثم قرأ الايات قلنا ما احدث؟ لا هو القراءة التي بعد النوم. ايه. ايه هذا قد يقال لكن الاصل
الاصل النبي صلى الله عليه وسلم اذا نام تصل - 00:24:21

لكن لكن يعني النوم الطويل هذا لو كان كما توضح اذا توضحاً بقيتو؟ لكن هذا يتعلق بايش؟ ليش اليوم ما احس؟ لان الذي ناموا عينيه
بالنهار. لكن الحدث الداخلي يحس به لقلبه. ولذلك هناك فرق بينما يبصر وبينما يحس به. نعم - 00:24:37

النبي عندما نام عن صلاة الصبح لماذا؟ لانه نائم ما ينام ينام تنام عيناه ولا ينام قلبه. لماذا نام لان الفجر يبصر باي شيء يبصر مصر
خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم واش الدولة هادي؟ لا لا - 00:25:07

- 00:25:32